

A/50/2 الأصل: بالإنكليزية التاريخ: 2 يوليو 2012

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الخمسون جنيف، من 1 إلى 9 أكتوبر 2012

قبول المراقبين مذكرة المدير العام

أولا. قبول المنظات الحكومية الدولية بصفة مراقب

- 1. تتضمن الوثيقة A/50/INF/1 قائمة المنظات الحكومية الدولية التي قُبلت لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب والتي دعيت لحضور سلسلة الاجتماعات الخمسين للجمعيات والاتحادات التي تديرها الويبو.
- 2. وعند قبول منظمة حكومية دولية لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب، فإنها تدعى أيضا لحضور اجتماعات اللجان والأفرقة العاملة وسائر الهيئات الفرعية للجمعيات بصفة مراقب إذا كان الموضوع الذي تتناوله يهم تلك المنظمة بصورة ماشرة.
- وتم اتخاذ قرار قبول المنظات الحكومية الدولية في اجتماعات بعض الجمعيات بصفة مراقب آخر مرة خلال السلسلة السابعة والأربعين لاجتماعات جمعيات الدول الأعضاء في الويبو المنعقدة من 22 سبتمبر إلى 1 أكتوبر 2009 (الفقرات من 5 إلى 7 من الوثيقة A/47/8 والفقرة 150 من الوثيقة A/47/16).
 - 4. ومن المقترح أن تقبل الجمعيات المنظمة الحكومية الدولية التالية في اجتماعات الجمعيات المعنية بصفة مراقب:

"1" المنظمة المشرفة على المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي (ITER)

5. ويتضمن المرفق الأول لهذه الوثيقة وصفا موجزا للمنظمة المذكورة أعلاه - وأهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على الجمعيات إدراج المنظمة المشرفة على المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي (ITER) لإنتاج الطاقة الانصهارية في الفئة جيم (المنظمات الحكومية الدولية العالمية).

6. إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل فيا يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراحين الواردين في الفقرتين 4 و5 أعلاه.

ثانيا. قبول المنظمات الدولية غير الحكومية بصفة مراقب

- 7. يتضمن المرفق الأول للوثيقة A/50/INF/1 قائمة المنظات الدولية غير الحكومية التي قُبلت لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب والتي دعيت لحضور سلسلة الاجتماعات الخمسين الجمعيات والاتحادات التي تديرها الويبو.
- 8. وعند قبول منظمة دولية غير حكومية لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب، فإنها تدعى أيضا لحضور اجتماعات اللجان والأفرقة العاملة وسائر الهيئات الفرعية للجمعيات بصفة مراقب إذا كان الموضوع الذي تتناوله يهم تلك المنظمة بصورة مباشرة.
 - ومنذ انعقاد سلسلة الاجتماعات التاسعة والأربعين للجمعيات في الفترة من 26 سبتمبر إلى 5 أكتوبر 2011 عندما صدرت آخر قرارات بقبول المنظمات الدولية غير الحكومية لحضور اجتماعات بعض الجمعيات بصفة مراقب (الفقرات من 1 إلى 6 من الوثيقة A/49/2 والفقرة 148 من الوثيقة A/49/18)، تلقى المدير العام الطلبات والمعلومات اللازمة من كل منظمة من المنظمات التالية أساؤها لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب:
 - "1" الاتحاد الأمريكي لموسيقي الولايات المتحدة الأمريكية وكندا (AFM)
 - "2" منظمة كامبيا (Cambia)
 - "3" الجمعية الدولية المعنية بالملك العام (Communia)
 - "4" الجمعية الدولية للمحامين المتخصصين في تكنولوجيا المعلومات (IAITL)
 - "5" الشبكة الدولية لتوحيد شهادات التعليم العالي (INSHED)
 - "6" مجلس الممثلين الاسكندينافيين
 - "7" المنظمة الدولية لأحزاب القراصنة (PPI)
 - 10. ويتضمن المرفق الثاني لهذه الوثيقة وصفا موجزا لكل منظمة من المنظمات غير الحكومية المذكورة في الفقرة 9 أعلاه -وأهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على الجمعيات إدراج كل منظمة من المنظمات الدولية غير الحكومية المذكورة في الفقرة 9 أعلاه في فئة المنظمات الدولية غير الحكومية.

11. إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل فيا يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة 10 أعلاه.

ثالثا. قبول المنظات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب

- 12. خلال سلسلة الاجتماعات السابعة والثلاثين التي عقدت من 23 سبتمبر إلى 1 أكتوبر 2002، اتفقت الجمعيات، كل فيما يعنيه، على اعتماد الاقتراحات التالية باعتبارها مبادئ تطبق لتوسيع نطاق الدعوات لكي تشمل المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب (الفقرة 316 من الوثيقة A/37/14):
- (أ) يتعين أن تكون المنظمة معنية أساسا بأمور الملكية الفكرية المندرجة في اختصاص الويبو وأن يعتبرها المدير العام قادرة على تقديم مساهمات بناءة وموضوعية خلال مداولات جمعيات الويبو؛
- (ب) ويتعين أن يكون للمنظمة غايات واقتراحات تتوافق مع جوهر الاقتراحات والمبادئ القائمة في الويبو والأمم المتحدة؛
- (ج) ويتعين أن يكون للمنظمة مقر محدد وأن يكون نظامها الأساسي معتمدا بطريقة ديمقراطية ووفق تشريع الدولة العضو التي تنتمي إليها المنظمة. ويجب تقديم صورة عن النظام الأساسي إلى الويبو؛
- (د) ويجب أن تملك المنظمة تفويضا للتحدث باسم أعضائها على لسان ممثليها المعتمدين وتماشيا مع القواعد التي تحكم وضع المراقب؛
- (ه) ويجب إجراء مشاورات مسبقة بين الدول الأعضاء والأمانة قبل قبول المنظات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب.
- 13. ومنذ انعقاد سلسلة الاجتماعات التاسعة والأربعين للجمعيات في الفترة من 26 سبتمبر إلى 5 أكتوبر 2011، عندما صدرت آخر قرارات بقبول المنظات الوطنية غير الحكومية لحضور اجتماعات بعض الجمعيات بصفة مراقب (الفقرات من 7 إلى 10 من الوثيقة A/49/2 والفقرة 149 من الوثيقة A/49/18)، تلقى المدير العام الطلبات والمعلومات اللازمة من كل منظمة من المنظات الوطنية غير الحكومية التالية أسماؤها لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب:
 - "1" مركز جامعة أنقرة للبحوث في مجال حقوق الملكية الفكرية والملكية الصناعية (FISAUM)
 - "2" مؤسسة أدوات التوسيم
 - "3" المجلس الصناعي الأرجنتيني للمختبرات الصيدلانية
 - "4" اتحاد المخترعين المصريين (EIU)
 - "5" جمعية المكتبات الألمانية (Deutscher Bibliothekverband e.V. dbv)
 - "6" برنامج الصحة والبيئة (HEP)
 - "7" الجمعية المدنية لإدارة حقوق فناني الأداء والموسيقيين (ADAMI)
- 14. ويتضمن المرفق الثالث لهذه الوثيقة وصفا موجزا لكل منظمة من المنظمات غير الحكومية المذكورة في الفقرة 13 أعلاه وأهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على الجمعيات إدراج كل منظمة من المنظمات غير الحكومية المذكورة في الفقرة 12 أعلاه.

15. إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل فيا يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة 14 أعلاه.

[تلى ذلك المرفقات]

قبول المنظمات الحكومية الدولية بصفة مراقب

المنظمة المشرفة على المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي (ITER)

المقر الرئيسي: أنشئت المنظمة المشرفة على المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي (ITER) لإنتاج الطاقة الانصهارية في عام 2006 من أجل التنفيذ المشترك لمشروع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي، ومقرها الرئيسي في سانت بول ليه ديورانس بفرنسا.

الأهداف: هدف المنظمة هو تحقيق التعاون بين أعضائها والارتقاء به لتنفيذ مشروع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي، وهو مشروع دولي يرمي إلى إثبات الجدوى العلمية والتكنولوجية من استخدام الطاقة الانصهارية في تحقيق الأغراض السلمية، ومن سمات المشروع الأساسية استدامة إنتاج الطاقة الانصهارية (المادة 2 من اتفاق المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي (ITER)). وتشمل المهام المعينة التي تضطلع بها المنظمة بناء مرافق المفاعل وتشغيلها واستغلالها وإبطالها وضهان إيقاف العمل فيها. وتشجع المنظمة أيضا المختبرات والمؤسسات الأخرى والأشخاص المشاركين في برامج البحث والتطوير في مجال الطاقة الانصهارية لدى أعضاء المنظمة على استغلال مرافق المفاعل. وتسعى المنظمة إلى الارتقاء بفهم الجمهور للطاقة الانصهارية وقبوله لها؛ لكن عملها لا يقتصر على ذلك.

الهيكل التنظيمي: المدير العام هو رئيس الموظفين التنفيذيين. ومجلس المنظمة هو الهيئة الرئاسية وهو مسؤول عن الارتقاء بأنشطة المنظمة وتحديد توجمها العام والإشراف عليها.

العضوية: أعضاء المنظمة هم الصين والهند واليابان وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (EURATOM).

[يلي ذلك المرفق الثاني]

مواصفات المنظمات الدولية غير الحكومية (بالاستناد إلى المعلومات الواردة من المنظمات المذكورة)

الاتحاد الأمريكي لموسيقيي الولايات المتحدة الأمريكية وكندا (AFM)

المقر الرئيسي: أنشئ الاتحاد الأمريكي لموسيقيي الولايات المتحدة الأمريكية وكندا في عام 1896، ومقره الحالي في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية.

الأهداف: الاتحاد هو نقابة دولية تكرس جمودها لتحسين حياة الموسيقيين المحترفين من خلال التفاوض الجماعي وتنظيم شؤونهم لتوسيع نطاق الفوائد المترتبة على إقامة الاتحادات والمشاركة في الأعمال السياسية المتعلقة بأمور تهم الموسيقيين، والتضامن مع سائر من يعنى بشواغل الاتحاد بالنسبة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية.

الهيكل التنظيمي: تتألف الهيئة الرئاسية الأساسية للاتحاد من مجلس تنفيذي دولي يضم رئيسا دوليا ونائب رئيس دولي ونائب رئيس دولي ونائب رئيس من كندا وأمين خزانة، ولجنة تنفيذية مؤلفة من خمسة أعضاء.

العضوية: يمثل الاتحاد 000 90 موسيقي محترف.

منظمة كامبيا (Cambia)

المقر الرئيسي: سُجّلت منظمة كامبيا في أستراليا في عام 1993، ومقرها في بريسبين بأستراليا.

الأهداف: تهدف منظمة كامبيا إلى تحقيق تحول ديمغرافي كبير في عالم الابتكار القائم على العلوم، ما يتيح زيادة التنوع في المعنيين بحل المشكلات وفي المشكلات المحلولة. وتسعى المنظمة إلى تعزيز المزيد من الفعالية والنجاعة والمساواة في منظومة الابتكار، وهي تعكف على تحقيق هذه الأهداف بإنشاء مورد عالمي مجاني مفتوح تعاوني على الإبترنت لرسم "خارطة للابتكار" من خلال منتج جديد يدعى "المجهر"، وهو منتج من شأنه أن يتيح للمتخصصين وراسمي السياسات جمع المعلومات عن البراءات والعلوم والأعمال وعن راسمي السياسات والاستعانة بها أداة للاسترشاد في اتخاذ القرارات. وتتوقع المنظمة أن تملك خلال سنتين أكثر من 95% من المعلومات المتعلقة بالبراءات ومن روابط الأدبيات العلمية في العالم، لتنشئ حافظات "ابتكار" مفتوحة للجمهور من أفراد ومؤسسات، ولتتقاسم البيانات والتحاليل مع الجمهور.

وشغلّت المنظمة لأكثر من عقد من الزمان أحد أكثر أدوات البحث الكامل في نصوص البراءات شيوعا في العالم وتدعى "مجهر البراءات".

الهيكل التنظيمي: تضم المنظمة عضوا وحيدا ومجلسا واحدا وموظفا تنفيذيا واحدا، وبها مجموعة من الموظفين وسكرتير.

العضوية: لا يجوز للمنظمة أن تضم سوى عضو واحد على أقصى تقدير.

الجمعية الدولية المعنية بالملك العام (Communia)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية الدولية المعنية بالملك العام في عام 2011، ومقرها في بروكسل ببلجيكا.

الأهداف: تسعى الجمعية إلى تدعيم الملك العام وتعزيزه وإثرائه بإذكاء الوعي به. وهي تقدم أيضا في إطار المجتمع وبالتعاون مع راسمي السياسات خدمات التعليم والدعوة وتقدم الخبرات حول موضوع الملك العام في العصر الرقمي. وتهدف الجمعية إلى

الحفاظ على شبكة دولية من المنظات غير الحكومية وتقويتها لإجراء المناقشات السياسية والقيام بالأعمال الاستراتيجية فيما يخص جميع المسائل المتعلقة بالملك العام في البيئة الرقمية.

الهيكل التنظيمي: الهيئتان الرئاسيتان الأساسيتان هما الجمعية العامة ومجلس الإدارة.

العضوية: تتألف الجمعية من أعضاء مؤسسين عددهم أربعة عشر هم أفراد ومؤسسات يعكفون على مسائل تتعلق بالملك العام الرقمي. وغالبية الأعضاء المؤسسين في أوروبا، عدا عضوين في الولايات المتحدة الأمريكية.

الجمعية الدولية للمحامين المتخصصين في تكنولوجيا المعلومات (IAITL)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية الدولية للمحامين المتخصصين في تكنولوجيا المعلومات في عام 2006، ويوجد مقرها في هيليرب بالدانمرك.

الأهداف: تسعى الجمعية إلى النهوض بتطور قانون تكنولوجيا المعلومات، والمساهمة في الدور الذي يؤديه هذا القانون في العلاقات الدولية، والنهوض بالدراسات المقارنة لقوانين تكنولوجيا المعلومات. وتعكف الجمعية على تحقيق هذه الأهداف بتعزيز ودعم تبادل الأفكار بين المتخصصين والعلماء والطلاب في مجال قانون تكنولوجيا المعلومات في العالم بأسره. وتحشد الجمعية الأموال لتمكين المتخصصين والعلماء والطلاب من حضور المؤتمرات في شتى أرجاء العالم، كما أنها تشجعهم على المشاركة أكثر وأكثر في العمل مع دوائر صناعة تكنولوجيا المعلومات وراسمي السياسات ومع الجمهور عموما لكي تزيد مشاركتهم في الطريقة التي تؤثر بها تكنولوجيا المعلومات في القانون والسياسة والطريقة التي تستخدم بها تكنولوجيا المعلومات. وتهدف الجمعية إلى أن تكون منتدى لتبادل المعلومات بين المتخصصين والعلماء والطلاب عن حقوق الملكية الفكرية وقانون تكنولوجيا المعلومات في شتى أرجاء المعمورة، وإلى تعزيز الاستعانة بهذه المعلومات على أوسع نطاق ممكن من خلال عقد الندوات والمؤتمرات ونشر الكتب والمجلات والمدريس لطلاب الجامعات والدراسات العليا.

وتنشر الجمعية أكثر المجلات القانونية الأكاديمية شيوعا في العالم عن قانون تكنولوجيا المعلومات وهي مجلة القانون التجاري الدولي والتكنولوجيا.

الهيكل التنظيمي: في الجمعية سبعة موظفين كبار ينتخبون بأغلبية أصوات الأعضاء، وهم الرئيس ونائب الرئيس والأمين وأمين الخزانة وثلاثة أعضاء في اللجنة التنفيذية.

العضوية: يجوز لخريجي كليات الحقوق، أو ما يعادلها، والمحامين وطلاب الحقوق والقضاة، أو المتخصصين في قانون تكنولوجيا المعلومات التقدم لعضوية الجمعية. وتضم الجمعية في الوقت الراهن 25 عضوا.

الشبكة الدولية لتوحيد شهادات التعليم العالي (INSHED<u>)</u>

المقر الرئيسي: أنشئت الشبكة الدولية لتوحيد التعليم العالي في 4 أبريل 2011 في جنيف، بسويسرا.

الأهداف: الشبكة الدولية لتوحيد التعليم العالي هي شبكة دولية من منظات وأفراد عاملين في مجالي التعليم والتدريب ومناصرين لأن يصب حق المؤلف في مصلحة التدريس. والأهداف الرئيسية للشبكة هي تعزيز نفاذ الجمهور إلى المعارف والمعلومات في مجالي التعليم والتدريب؛ والعكوف على المواءمة بين أنظمة التعليم على المستوى العالمي؛ واقتراح نظام لحق المؤلف لا يقف عقبة بتصميمه أمام اهتمام الجامعات المشروع بالنفاذ المفتوح إلى المعارف والمعلومات بجميع أشكال الوسائط.

العضوية: تضم الشبكة 25 عضوا من المؤسسات التعليمية في قارات ثلاث هي أفريقيا وأوروبا وأمريكا الشهالية.

مجلس الممثلين الاسكندينافيين (NSR)

المقر الرئيسي: أنشئ مجلس الممثلين الشهاليين في عام 1936، ويوجد مقره في استكهولم بالسويد.

الأهداف: يهدف المجلس إلى حماية حقوق الملكية الفكرية لفناني الأداء والارتقاء بها. ووظيفة المجلس الأساسية هي أن يكون هيئة للمعلومات والتعاون بين الجمعيات التي تمثل فناني الأداء من الدانمرك وفنلندا والنرويج والسويد وجزر فارو.

الهيكل التنظيمي: يتألف مجلس إدارة المجلس من رؤساء كل عضو من أعضائه. وينتخب مجلس الإدارة رئيس المجلس الذي يعين بدوره أمينا للمجلس.

العضوية: أعضاء المجلس هم جمعية الممثلين الدانمركيين وجمعية ممثلي جزر فارو وجمعية الممثلين الفنلنديين واتحاد الممثلين الفنلنديين واتحاد المثلين الفنلنديين وجمعية الممثلين الإيسلنديين وجمعية المساواة بين الممثلين النرويجيين والاتحاد السويدي للمسارح والفنانين ووسائل الإعلام.

المنظمة الدولية لأحزاب القراصنة (PPI)

المقر الرئيسي: أنشئت المنظمة الدولية لأحزاب القراصنة في عام 2010 ومقرها الرئيسي في بروكسل ببلجيكا.

الأهداف: تسعى المنظمة إلى تحقيق التواصل والتعاون بين أحزاب القراصنة في العالم ودعمها وانهوض بها والحفاظ عليها. وليست المنظمة بهيئة سياسية أو تابعة لسلطة. والمنظمة إذ تسعى إلى تحقيق أهدافها فإنها تكفل التواصل بين الأعضاء وتوسع نطاقه؛ وتساعد على تأسيس أحزاب قرصنة جديدة؛ وتنظم حملات وأحداث عالمية وتنسقها. وتتوسط المنظمة أو تحكم، حسب الطلب، في المنازعات التي تنشب بين الأعضاء؛ وتتقاسم المعلومات عن مواضيع القرصنة الرئيسية وتنسق البحوث فيها. وترمي المنظمة إلى العمل وفقا لأهداف أعضائها ومصالحهم الرئيسية؛ وتذكي الوعي بحركات القراصنة وتوسع من انتشارها، وتوحد حركة القراصنة وتقوي أوصالها داخليا وخارجيا. وتشمل مسائل الملكية الفكرية التي تهتم بها المنظمة اهتماما خاصا احتكار النسخ وما يتعلق به من مسائل، وحريات مرتادي الإنترنت، وإعداد القوانين والمعايير، واقتصاديات النسخ، وأساليب العمل الجديدة وإنفاذ احتكار النسخ.

الهيكل التنظيمي: الجمعية العامة هي أعلى هيئة رئاسية في المنظمة وتتألف من جميع أعضاء المنظمة. ويدير مجلس الإدارة، وهو الهيئة التنفيذية، شؤون المنظمة.

العضوية: الأعضاء العاديون في المنظمة هم أحزاب قراصنة إقليمية من أكثر من 25 بلدا، وقد قبلت المنظمة عضوية ستة أحزاب بصفة مراقب، أربعة منها في ألمانيا وحزب واحد في الولايات المتحدة الأمريكية وآخر في سويسرا.

[يلي ذلك المرفق الثالث]

مواصفات المنظات الوطنية غير الحكومية (بالاستناد إلى المعلومات الواردة من المنظات المذكورة)

مركز جامعة أنقرة للبحوث في مجال حقوق الملكية الفكرية والملكية الصناعية (FISAUM)

المقر الرئيسي: أنشئ مركز جامعة أنقرة للبحوث في مجال حقوق الملكية الفكرية والملكية الصناعية في عام 1997 في جامعة أنقرة بتركيا، ومقره في كلية الحقوق بجامعة أنقرة.

الأهداف: يرمي المركز إلى توسيع نطاق الاستعانة بحقوق الملكية الفكرية والنهوض بها، وإذكاء الوعي العام بحماية ثقافة حقوق الملكية الفكرية والمساهمة في إعداد البنية التحتية القانونية لدوائر الصناعة. ومن الأنشطة التي يضطلع بها المركز إعداد مشروعات البحوث وتطبيقها وتنظيم المؤتمرات والندوات على الصعيدين الوطني والدولي وإعداد برامج التدريب المهني والتعليمي ونشر التقارير العلمية والتعاون مع المنظمات الدولية والوطنية وتقديم خدمات الإشراف إلى القطاعين العام والخاص.

الهيكل التنظيمي: للمركز هيئتان هما المجلس المركزي والمجلس التنفيذي.

العضوية: ليس في المركز نظام عضوية للأفراد. ويمكن اعتبار أعضاء المجلس المركزي والمجلس التنفيذي والمدير واللجنة الاستشارية أعضاء في المركز.

مؤسسة التوسيم

المقر الرئيسي: أنشئت مؤسسة التوسيم في كراتشي بباكستان في عام 2010.

الأهداف: تسعى مؤسسة التوسيم إلى الارتقاء بثقافة التوسيم في باكستان بتنظيم منافسة سليمة بين أدوات التوسيم المحلية والوطنية ومتعددة الجنسيات. وتهدف المؤسسة إلى إجراء دراسات استقصائية عن جودة أدوات التوسيم الملكية الفكرية وكذلك إجراء تحليل وتدقيق وتقييم لوضع أدوات التوسيم. وتسعى المؤسسة إلى إنشاء مختبرات دولية معيارية لضان جودة أدوات التوسيم، كما أنها تسعى إلى اكتساب الموارد وإجراء البحوث والتدريب من أجل ترسيخ أفضل المارسات الدولية في مجال التوسيم في باكستان وترمي المؤسسة أيضا إلى توعية أوساط الشركات في باكستان بأهمية أدوات التوسيم. وسترعى المؤسسة جامعة من الجامعات من أجل تحقيق الأهداف ذاتها.

الهيكل التنظيمي: تتألف مؤسسة التوسيم من أعضاء ومجلس إداري. وينتخب الأعضاء المجلس الإداري الذي يتألف من الرئيس والمدير المؤسس ومدير العمليات.

العضوية: لا تقل عضوية المؤسسة عن ثلاثة أعضاء ولا تزيد على خمسة أعضاء.

المجلس الصناعي الأرجنتيني للمختبرات الصيدلانية (CILFA)

المقر الرئيسي: أنشئ المجلس الصناعي الأرجنتيني للمختبرات الصيدلانية في يونيو 1964 في بوينس أيرس بالأرجنتين.

الأهداف: أهداف المجلس الرئيسية هي: ضان تحقيق أنجع دفاع عن مصالح دوائر صناعة المستحضرات الصيدلانية الأرجنتينية؛ وانهوض بالسياسات الوجيهة لهذا القطاع وتطور التشريعات المتعلقة بالصناعات الصيدلانية والتعاون على إقامة نظام متوازن للملكية الفكرية يراعي المصالح المتعلقة بالصحة العامة والمنافسة ومصالح الجمهور عموما.

الهيكل التنظيمي: الهيئتان الرئاسيتان الأساسيتان هما الجمعية العامة ومجلس الإدارة. وكبار الموظفين هم الرئيس والنائب الأول للرئيس والنائب الثاني للرئيس والأمين وأمين الخزانة.

العضوية: يضم المجلس 44 عضوا من المختبرات الصيدلانية.

اتحاد المخترعين المصريين (EIU)

المقر الرئيسي: أنشئ اتحاد المخترعين المصريين في عام 2010، ومقره الرئيسي في القاهرة بمصر.

الأهداف: من مساعي الاتحاد إتاحة بيئة علمية في مصر تدعم النهضة المصرية. وينشر الاتحاد أدبيات تعزز الاختراع والابتكار في مصر ويستضيف محاضرات للغرض ذاته. ويرمي الاتحاد إلى مسك مكتبة مرجعية تحتوي على جميع الأمور المتعلقة بالبحث العلمي.

الهيكل التنظيمي: للاتحاد مجلس إدارة وأعضاء ناشطون وأعضاء معاونون وأعضاء ممثلون للمنظمات غير الحكومية وأعضاء شرف. ويتألف مجلس الإدارة من جميع الأعضاء الناشطين الذين تزيد فترة عضويتهم على عام واحد.

العضوية: يجب أن يكون الأعضاء الناشطون حاصلين على براءات صادرة من مصر أو مصرحة من السفارات والقنصليات، ويجب أن يقبلوا نظام الاتحاد كتابيا بالإضافة إلى شروط أخرى. ويجوز أن يكون الأعضاء المعاونون من الباحثين والمخترعين وأساتذة الجامعات المتخصصين في الأعمال العلمية.

جمعية المكتبات الألمانية (Deutscher Bibliothekverband e.V. – dbv)

المقر الرئيسي: أنشئت جمعية المكتبات الألمانية في نيرشتاين بألمانيا في عام 1949 ومقرها الحالي في برلين.

الأهداف: تهدف الجمعية إلى الارتقاء بالثقافة والتعليم والعلوم عن طريق النهوض بقطاع المكتبات والمعلومات ودعمه بطريقة فعالة ومباشرة. وتعكف الجمعية على تحقيق المصالح العامة بدعم التعاون بين جميع المكتبات والمؤسسات المكتبية ودعم العلوم المكتبية والمعلوماتية عندما تمثلها منظمات غير ربحية أو منظمات من القطاع العام. وتشمل محمة الجمعية الترويج للقراءة واعتماد تقنيات معلوماتية حديثة تشمل شروطا مسبقة ضرورية للمشاركة في المجتمع والمعارف والمعلومات.

الهيكل التنظيمي: جمعية الأعضاء هي أعلى هيئة في جمعية المكتبات الألمانية. وتنتخب جمعية الأعضاء رئيس الجمعية ونائبيه. وتتألف اللجنة التنفيذية من ثلاثة ممثلين عن المكتبات الأكاديمية والعامة على التوالي ومن رئيس. ويدعم عملها مجلس الجمعية. وتمثل الفروع الإقليمية للجمعية مصالحها على مستوى الدولة الفيدرالية. ويساعد مكتبها الرئيسي وأفرقة الخبراء التسعة، التي تدعى أقساما، على الاضطلاع بأعمال الجمعية اليومية.

العضوية: تقتصر عضوية الجمعية على المكتبات المحترفة في ألمانيا وهي تضم حاليا 000 2 عضو.

برنامج الصحة والبيئة (HEP)

المقر الرئيسي: أنشئ برنامج الصحة والبيئة في نوفمبر 1997 ومقره في ياوندي بالكاميرون.

الأهداف: إذكاء الوعي لدى جميع فئات السكان ببرامج التنمية؛ ودراسة وتقييم وقع أنظمة الإنتاج وتبادل المنتجات على البيئة؛ والحث على البيئة؛ والحث على الإنتاج العلمي والتقني في مجال البيئة والتعريف به.

الهيكل التنظيمي: الهيئتان الرئاسيتان الأساسيتان هما الجمعية العامة والمجلس التنفيذي. وكبار الموظفين هم الرئيس والأمين العام وأمين الخزانة.

العضوية: يضم البرنامج من الأشخاص الطبيعيين أو الأشخاص الاعتبارية 25 عضوا عازما على دعم أهداف المنظمة.

الجمعية المدنية لإدارة حقوق فناني الأداء والموسيقيين (ADAMI)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية المدنية لإدارة حقوق فناني الأداء والموسيقيين في 24 فبراير 1955 ومقرها الرئيسي في باريس بفرنسا.

الأهداف: الجمعية المدنية لإدارة حقوق فناني الأداء والموسيقيين هي جمعية مدنية فرنسية لتحصيل إتاوات فناني الأداء. وأهدافها الرئيسية هي تحصيل المكافآت المنصفة ومكافآت النسخ الخاص وبعض المكافآت المترتبة على الحقوق الاستئثارية في مجال الأداء السمعي البصري، والدفاع عن حقوق فناني الأداء وتطويرها على المستويين الوطني والدولي.

الهيكل التنظيمي: الهيئات الرئاسية الأساسية هي المجلس والمجلس التنفيذي واللجنة التنفيذية، وكبار الموظفين هم الرئيس والأمين العام وأمين الخزانة.

الأعضاء: تضم الجمعية 000 27 عضو من فناني الأداء.

[نهاية المرفق الثالث والوثيقة]